

زواله ليس له حد اليج فاله المدونة من نصب امة بغيرها بياضها ثم ذهب ارباب
ضريبة المنافع و اجازت اليج ثم علم بذهاب البياض فقد انما اجازت الصبح
اولا وانا الملم بزوال العيب واما الات منا حين لم يلتفت لقوله و يلزمه اليج
التي هي و يوزعها الغاصب سلبا بعد ان العيب ما جاز به ربه لثمة بغائه للكان
الحكم كذا انما على انما هو من انه ليس له حد اليج لان الفتنة بغيره اخذوا لثمة تشتت
وعلوانه انما لا لا تستعمله على عيب العنق الا ارجعه مع الغاصب بغير بعهه اشتر
الان مثله ما اذا وجده عز غير عينه مشبهه له ايضا بما تضمنه قوله و يارد له
بفان كنفرة ايه فمعة ذهب او فضة وكذا اخره في نجا بواحد بيد غصته وميتت
حليا وغيره وليس ربه اذا بها بله مثل النفقة والظاهر ليعوانها بالعامة وخصي
ليس بضم اللام وكسر الباء مشددا ايه ضرب لينا لا يرد ربه بل مثله ان لم
والا بضمه وفتح مثا لم ي و ذيقى كفى و حجبى خبر ليعوانه هنا مثلا ك
به الربا وما ت علم بجمعه كما علم بمنعوكم اليعاد ينسهما اعتبارا للربا وانه
اصطفا الغاصب ولم يقبلوا لبعه محنة وهو ان ظلم لا يتخلع وذا المشيب
ان الضم غير تافه هنا كاربنا وما ت و الظالم الحق بالعلم عليه وذا
ببذره من اليج و زرعه ييلزمه ربه مثله ومتم زرعه من موقوفه وحب برذ كان
ابسى و يغير غير علم به مثل البض واليعرض للغاصب انما ان نصب ما بضرها
غير عند الغاصب ثم اخرجوا خصي بضم نونه و اول ان يا ضب عند ربه ما
وم والبراق لربها وخصي بضم نونه مثل العيب المفصوب و ان مثلا العيب المفصوب
با خبير به اذ في خبا لو اخذ مثل خصي ان علم فركه والا لا القيمة كذا في
اي القيمة المفصوبة مثال كونها الذي غصت منه ربه الذي خصي اذ مثل
انما واخذ الخل هذا ما هو لا في الله به العيوب التي خصي اذ الخا وقيمة
بالصوم يوم الغصب و زعمت اخذ الخا لخير ايه غير الذي وهو المسلم الذي غصب
منه خصي فخلل بنفسه بل و ان وقع بمصلا مهلة و نوب صيني للمحصول ايه و ان
تخلل بضعه بيبه ان الاصح اخذ الخا مختلفا وان تخلل الخص بضعه ونا بب المامل
خصي يعود الخا لخصر و قوله في تشبيهه فيما ليس ربه اذ في و نحن انما منخل
ببوع ايه نابع ما علم و من صغ غير ليجي لتساويه ما بعدا و انه صرا ب
علمه كذا بيتا وما و على الاول وهو ان سلب ايه من خصي الخصر لا يكون قوله
كقول عارذ في مضاف ايه بغير قول مفصوب عند الغاصب بفتح او غير ك
و غير حتى بتدويره محلى عارض و غير غير و ليلي بفتح او موثا و اول بفتح
بفتح

مقتول

حلا

بضام وليس له حد اليج فاله المدونة من نصب امة بغيرها بياضها ثم ذهب ارباب
ضريبة المنافع و اجازت اليج ثم علم بذهاب البياض فقد انما اجازت الصبح
اولا وانا الملم بزوال العيب واما الات منا حين لم يلتفت لقوله و يلزمه اليج
التي هي و يوزعها الغاصب سلبا بعد ان العيب ما جاز به ربه لثمة بغائه للكان
الحكم كذا انما على انما هو من انه ليس له حد اليج لان الفتنة بغيره اخذوا لثمة تشتت
وعلوانه انما لا لا تستعمله على عيب العنق الا ارجعه مع الغاصب بغير بعهه اشتر
الان مثله ما اذا وجده عز غير عينه مشبهه له ايضا بما تضمنه قوله و يارد له
بفان كنفرة ايه فمعة ذهب او فضة وكذا اخره في نجا بواحد بيد غصته وميتت
حليا وغيره وليس ربه اذا بها بله مثل النفقة والظاهر ليعوانها بالعامة وخصي
ليس بضم اللام وكسر الباء مشددا ايه ضرب لينا لا يرد ربه بل مثله ان لم
والا بضمه وفتح مثا لم ي و ذيقى كفى و حجبى خبر ليعوانه هنا مثلا ك
به الربا وما ت علم بجمعه كما علم بمنعوكم اليعاد ينسهما اعتبارا للربا وانه
اصطفا الغاصب ولم يقبلوا لبعه محنة وهو ان ظلم لا يتخلع وذا المشيب
ان الضم غير تافه هنا كاربنا وما ت و الظالم الحق بالعلم عليه وذا
ببذره من اليج و زرعه ييلزمه ربه مثله ومتم زرعه من موقوفه وحب برذ كان
ابسى و يغير غير علم به مثل البض واليعرض للغاصب انما ان نصب ما بضرها
غير عند الغاصب ثم اخرجوا خصي بضم نونه و اول ان يا ضب عند ربه ما
وم والبراق لربها وخصي بضم نونه مثل العيب المفصوب و ان مثلا العيب المفصوب
با خبير به اذ في خبا لو اخذ مثل خصي ان علم فركه والا لا القيمة كذا في
اي القيمة المفصوبة مثال كونها الذي غصت منه ربه الذي خصي اذ مثل
انما واخذ الخل هذا ما هو لا في الله به العيوب التي خصي اذ الخا وقيمة
بالصوم يوم الغصب و زعمت اخذ الخا لخير ايه غير الذي وهو المسلم الذي غصب
منه خصي فخلل بنفسه بل و ان وقع بمصلا مهلة و نوب صيني للمحصول ايه و ان
تخلل بضعه بيبه ان الاصح اخذ الخا مختلفا وان تخلل الخص بضعه ونا بب المامل
خصي يعود الخا لخصر و قوله في تشبيهه فيما ليس ربه اذ في و نحن انما منخل
ببوع ايه نابع ما علم و من صغ غير ليجي لتساويه ما بعدا و انه صرا ب
علمه كذا بيتا وما و على الاول وهو ان سلب ايه من خصي الخصر لا يكون قوله
كقول عارذ في مضاف ايه بغير قول مفصوب عند الغاصب بفتح او غير ك
و غير حتى بتدويره محلى عارض و غير غير و ليلي بفتح او موثا و اول بفتح
بفتح

فيصاف

وفا

انما لا يستعمله على عيب العنق الا ارجعه مع الغاصب بغير بعهه اشتر
الان مثله ما اذا وجده عز غير عينه مشبهه له ايضا بما تضمنه قوله و يارد له
بفان كنفرة ايه فمعة ذهب او فضة وكذا اخره في نجا بواحد بيد غصته وميتت
حليا وغيره وليس ربه اذا بها بله مثل النفقة والظاهر ليعوانها بالعامة وخصي
ليس بضم اللام وكسر الباء مشددا ايه ضرب لينا لا يرد ربه بل مثله ان لم
والا بضمه وفتح مثا لم ي و ذيقى كفى و حجبى خبر ليعوانه هنا مثلا ك